

تاج العروس من جواهر القاموس

نَبَعَ الماءُ يَنْبِغُ مُثْلًا ثَنَةً قَالَ شَيْخُنَا : التَّثْلِيثُ رَاجِعٌ إِلَى عَيْنِ الْمُضَارِعِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ أَصْطِلَاحِهِ فِي ضَبْطِ آتِي الْأَفْعَالِ وَلَا يَرْجِعُ لِأَنَّهُ أَبْقَاهُ فَعْلِمَ أَنَّهُ بِالْفَتْحِ فَقَطَ وَأَنَّ التَّثْلِيثَ رَاجِعٌ لِمَا يَلِيهِ وَهُوَ الْمُضَارِعُ لَا غَيْرُ وَأَمَّا ضَبْطُ ابْنِ التِّلْمِسَانِيِّ نَبَعَ الماضي بالتَّثْلِيثِ فَإِنَّهُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا يُعْرَفُ فِي دَوَاوِينَ اللَّغَةِ وَإِنْ تَبِعَهُ بَعْضُ مَنْ اقْتَفَاهُ فِي حَوَاشِي الشِّغَاءِ فَلَا يُقَالُ فِيهِ غَيْرُ نَبَعَ بِالْفَتْحِ .

قلتُ : وهذا الذي ذكره في تَثْلِيثِ عَيْنِ الْمُضَارِعِ هُوَ الصَّريحُ مِنْ عِبَارَةِ الْجَوْهَرِيِّ وَالصَّاعِيَّ وَأَمَّا مَا رَدَّهِ عَلَى ابْنِ التِّلْمِسَانِيِّ مِنْ تَثْلِيثِ ماضيه فهو صحيحٌ نَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَنَصَّه : نَبَعَ الماءُ وَنَبَعَ عَنْ اللِّحْيَانِيِّ أَي : نَبَعَ بِالضَّمِّ عَنْ اللِّحْيَانِيِّ فَقَوْلُ شَيْخِنَا : لَا يُعْرَفُ فِي شَيْءٍ مِنْ دَوَاوِينَ اللَّغَةِ مَحَلُّ نَظَرِ نَبِغًا وَنَبِغًا الْأَخِيرُ بِالضَّمِّ وَكَذَلِكَ نَبِغَانًا مُحَرَّرَكَةً نَقَلَهُ شَيْخُنَا : تَفَجَّرَ وَقِيلَ : خَرَجَ مِنَ الْعَيْنِ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ الْعَيْنُ يَنْبِغًا .

وَالْيَنْبِغُ : الْعَيْنُ يَفْعُولُ مِنْ نَبَعَ الماءُ : إِذَا جَرَى مِنَ الْعَيْنِ قَالَ □ تَعَالَى : حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبِغًا .
أَوْ هُوَ الْجَدُّ وَلِ الْكَثِيرِ الماءِ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَالْجَمْعُ الْيَنْبِغُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَسَلَكَهُ يَنْبِغًا فِي الْأَرْضِ .
وَيَنْبِغُ كَيَنْبِغُ : حِصْنٌ لَهُ عُيُونٌ فَوَارَةٌ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : مَائَةٌ وَسَبْعُونَ عَيْنًا وَنَخِيلٌ وَزُرُوعٌ لِيَبْنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ □ عَنْهُمْ بِطَرِيقِ حَاجٍّ مِمَّنْ عَنْ يَمِينِ الْجَائِي مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى وَادِي الصَّافَرَاءِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : وَهُوَ مَذْقُولٌ مِنْ يَنْبِغُ لِكَثَرَةِ يَنْبِغِهَا قَالَ شَيْخُنَا : وَلَا يُعْرَفُ فِيهِ إِلَّا هَذِهِ اللَّغَةُ وَقَوْلُ الْبُوصَيْرِيِّ فِي الْهَمْزِيَّةِ : .

" فرَّقَ الْيَنْبِغُ وَالْحَوْرَاءُ فَلَا يُعْرَفُ بِلَوْهَمٍ ظَاهِرٍ انْتَهَى .
قلتُ : لَا وَهَمَ فِي قَوْلِ الْبُوصَيْرِيِّ C وَمَا نَهَ عَمَّا شَأْنَهُ فِي الْأَسَاسِ : وَكَأَنَّ

عَيْنُهُ يُنْذِبُوعُ أَي : وَبَقِيَّةُ الْعُيُونِ مُتَفَجَّرَةٌ مِنْهُ وَحَيْثُ إِنَّهُ اسْمُ
عَيْنٍ فَلَا بَدْعَ أَنْ يَكُونُ سُمِّيَ بِاسْمِ أَكْبَرَ الْعُيُونِ أَوْ أَنْزَلَهُ سُمِّيَ
بِالْمَصْدَرِ فَإِنَّ الرَّاغِبَ صَرَّحَ فِي مُفْرَدَاتِهِ : نَبَعَ الْمَاءُ يُنْذِبُوعُ نَبْعًا
وَنُذْبُوعًا وَيُنْذِبُوعًا فَتَأْمَلْ .

قلتُ : وهو الآن صُقْعُ كَبِيرٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرَيفَيْنِ وَأَمَّا الْعُيُونُ
فإنَّه لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا الْآثَارُ قَالَ كُثَيِّبٌ يَصِفُ الطُّعْنَ : .
قَوَارِضَ حِصْنِي بَطْنِ يُنْذِبُوعَ غُدُوءَةً ... قَوَارِصِدَ شَرِّ قِيَّ الْعَنَاقَيْنِ
غَيْرُهُمَا وَقَالَ أَيُّضًا : .

ومرَّ فَأَرْوَى يُنْذِبُوعًا فَجَنُوبَهُ ... وَقَدْ جَدَّ مِنْهُ جَيْدَةٌ فَعَبَاثِرُ وَقَدْ
نُسِبَ إِلَيْهِ حَرَمَلَةٌ بَنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ الصَّحَابِيَّ كَانَ يَنْزِلُ يُنْذِبُوعَ
وَشَهْدَ حِجَّةَ الْوَدَاعِ .

ونُذَيَايِعُ النُّونِ أَوْ نُبَايِعَاتُ الْأَخِيرِ عَلَى الْجَمْعِ كَأَنَّهُمْ سَمَّوْا
كُلَّ بُقْعَةٍ نُذَيَايِعٍ كَمَا يُقَالُ لَوَادِي الصَّفْرَاءِ صَفْرَاوَاتُ : وادٍ فِي بِلَادِ
هُذَيْلٍ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ : .

فكَأَنَّهَا بِالْجِزْعِ جِزْعِ نُذَيَايِعٍ ... وَأُولَاتِ ذِي الْعَرَجَاءِ نَهَبُ مُجْمَعُ
وَشَكَّ فِيهِ الْأَزْهَرِيُّ فَقَالَ : نُذَيَايِعُ : اسْمُ مَكَانٍ أَوْ جَبَلٍ أَوْ وادٍ